الجمهورية العربية السورية

 وزارة المالية

الهيئة العامة للضرائب والرسوم

 **إعــــــــــــلان رقم / /**

المدير العام للهيئة العامة للضرائب والرسوم

بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم / 50/ لعام 2004.

وعلى أحكام المرسوم التشريعي رقم /116/ لعام 2011.

وعلى أحكام القانون رقم / 36/ لعام 2014م ولجميع المشمولين بأحكامه.

وعلى أحكام قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم/2347/ تاريخ 25/8/2013

وعلى أحكام المرسوم رقم /392/ تاريخ 12/10/2011 المتضمن الملاك العددي للهيئة العامة للضرائب والرسوم.

وعلى قرار رئاسة مجلس الوزراء /66/م.و تاريخ 10/10/2013م والقرار رقم /10/م.و تاريخ 29/3/2015.

وعلى تعميم رئاسة مجلس الوزراء رقم /8280/1 تاريخ 20/5/2015.

وعلى كتاب رئاسة مجلس الوزراء رقم 1128/ق تاريخ 31/5/2015.

وعلى حاشية السيد وزير المالية المؤرخة في 9/3/2016.

**يعلن مايلي :**

**المادة 1) : تعلن الهيئة العامة للضرائب والرسوم عن إجراء اختبار لتعيين عدد من المواطنين من الفئة الرابعة والخامسة من حملة شهادة التعليم الأساسي أو ما يعادلها للعمل في الهيئة العامة للضرائب والرسوم /مديرية مالية محافظة حلب/ وفق الآتي:**

|  |  |
| --- | --- |
| **عدد وظائف الفئة الرابعة** | **عدد وظائف الفئة الخامسة** |
| **عامل مهني** | **عامل عادي** |
| **تصوير مستندات** | **تمديدات صحية** | **تمديدات كهربائية** | **صيانة مصاعد** | **تدفئة وتكييف** | **(آذن – تحميل – حارس)** |
| **10** | **2** | **2** | **2** | **2** | **30** |

**المادة 2) : يشمل الاختبار :**

**أ- اختبار عملي مجموع درجاته / 85 / درجة يشترط للنجاح فيه حصول المتقدم على مجموع درجات لا يقل عن / 60/ ستين درجة ، وتكون الغاية منه تحديد مستوى إتقان المتقدم للمهنة المراد تعيينه على أساسها ومدى ملاءمته للوظيفة المعلن عنها بالنسبة للمتقدمين المقبولين المراد تعيينهم في وظائف الفئة الرابعة ، ومعرفة مدى اللياقة البدنية والصحية للمتقدم لممارسة الأعمال التي ستوكل إليه بالنسبة للمتقدمين المقبولين المراد تعيينهم في وظائف الفئة الخامسة.**

**ب– يعطى لمعامل التثقيل استناداً إلى شهادة قيد العمل / 15/ خمس عشرة درجة.**

**المادة 3) : يشترط لنجاح المتقدم للاختبار ألا تقل محصلته النهائية عن /60/ درجة من المجموع الكلي والبالغ /100/ درجة وتقرب النتيجة إلى أقرب رقم صحيح.**

**المادة 4) : لا يجوز للمتقدمين للاختبار التقدم لذات الاختبار بأكثر من جهة واحدة أو وظيفة واحدة.**

**المادة 5) : تحدد الأوراق الثبوتية المطلوبة للاشتراك في الاختبار وفقاً للآتي :**

* **طلب خطي وفق النموذج المعدّ لهذه الغاية ملصق عليـــــه (طابع مالي/25/ ل.س – طابع مجهود حربي/50/ ل.س – طابع إعادة إعمار/10/ ل.س – طابع إدارة محلية /4/ ل.س ) يدون عليه موطنه المختار والمحافظة والوظيفة التي يرغب التعيين فيها وعلى مسؤوليته الشخصية .**
* **صورة عن البطاقة الشخصية أو بيان قيد مدني حديث لم يمض على استصداره ثلاثة أشهر.**
* **صورة مصدقة عن المؤهل العلمي المطلوب.**
* **شهادة سوق عمومي أو شهادة مهنية حسب الاختصاص المطلوب صادرة عن إحدى الجهات العامة أو الاتحادات أو النقابات مصدقة أصولاَ.**
* **صورة عن شهادة قيد العمل بذات المؤهل العلمي أو المهني للوظيفة المعلن عنها أو فئة التسجيل الأعلى فيها شريطة الحصول على المؤهل العلمي المطلوب .**
* **موافقة الجهة العامة في حال كان الراغب بالتقدم للاختبار من العاملين الدائمين أو المؤقتين لدى هذه الجهة.**
* **وثيقـــة تثبت تأدية الخدمــــة الإلزامية أو الإعفاء منها للمتقدمين للاختبار من الذكور /صادرة عن شعبة التجنيد أو إدارة السجلات العسكرية/.**
* **ملء ثلاث نشرات استعلام ملصق عليها صورة شخصية حديثة، وفق النموذج المعد لهذه الغاية.**
* **وثيقة استشهاد أو وثيقة عجز تام صادر عن مكتب شؤون الشهداء أو أحد فروعه في المحافظات أو عن الجهة المعنية (مكتب الأمن الوطني - الاتحاد العام لنقابات العمال ) وذلك بالنسبة للمتقدمين المشمولين بأحكام القانون رقم /36/ لعام 2014.**
* **يشترط فيمن يتقدم إلى الاختبار المعلن عنه أن يحقق شروط التعيين المنصوص عنها في المادة / 7/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة .**

**المادة 6) تحفظ طلبات الاشتراك بالاختبار مع الوثائق المطلوبة ضمن مغلف يدون عليه / الاسم والشهرة – المؤهل العلمي – المحافظة والوظيفة التي يرغب التعيين فيها – العنوان الصالح للتبليغات بشكل مفصل ورقم الهاتف /وتقدم إلى ديوان مديرية مالية محافظة حلب وذلك اعتباراً من يوم الأحد الموافق لـ20/11/ 2016 ولغاية نهاية الدوام الرسمي من يوم الخميس الموافق لـ 8/12/2016.**

**المادة 7) : تحجز لذوي الشهداء ( الأب – الأم- الزوج أو الزوجة – الأبناء) وفق ما هو مبين بالقانون رقم /36/ لعام 2014م نسبة (50%) من الشواغر المراد ملؤها بموجب الاختبار.**

**المادة 8) : عند عدم توافر نسبة 50% من ذوي الشهداء أو المصابين بعجز تام ممن تقدموا إلى الاختبار يصار إلى ملئ الشواغر الفائضة من غير ذوي الشهداء أو المصابين بعجز تام.**

**المادة 9) : تصدر الهيئة العامة للضرائب والرسوم قراري قبول:**

1. **للمتقدمين المشمولين بأحكام القانون رقم (36) تاريخ 31/12/2014.**
2. **لباقي المتقدمين.**

**المادة 10) : : تصدر الهيئة العامة للضرائب والرسوم قراري نجاح:**

**الأول : يتضمن أسماء الناجحين من ذوي الشهداء والمصابين.**

**الثاني : يتضمن أسماء الناجحين من باقي المتقدمين.**

**المادة 11) : مع مراعاة أحكام الفقرة /ب/ من المادة /11/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /50/ لعام 2004م يجوز للهيئة العامة للضرائب والرسوم في حال توافر الشواغر والاعتماد وخلال مدة عام من تاريخ نشر أسماء الناجحين بالاختبار التعيين من فائض الناجحين حسب تسلسل درجات نجاحهم.**

**المادة 12) : يتعهد المعين في مديرية مالية محافظة حلب بموجب الاختبار بالعمل لديها لمدة لا تقل عن / 5/ خمس سنوات دون التقدم بطلب نقل إلى محافظة أو جهة عامة أخرى.**

**المادة 13) : يحدد موعد ومكان الامتحان العملي بموجب قرار القبول.**

 **المدير العام**

**للهيئة العامة للضرائب والرسوم**

 **عبد الكريم الحسين**

**صورة إلى :**

* مكتب السيد الوزير.
* مكتب المدير العام.
* مكتب معاون المدير العام.
* مدير الشؤون الإدارية.
* الآنسة رانيا قويدر مع الأصل.
* وزارة العمل يرجى نشر الإعلان في لوحة الإعلان لديكم ولدى الفرع في المحافظة المعنية وموافاتنا بما يفيد النشر.
* محافظة / حلب / يرجى نشر الإعلان في لوحة الإعلان لديكم وموافاتنا بما يفيد النشر.
* مديرية الشؤون الإدارية والموارد البشرية ش.ع.ف.2.
* محاسب إدارة الهيئة.
* رئيس لجنة الشراء لتأمين نشر الإعلان في صحيفة الثورة وموافاتنا بما يفيد النشر.
* دائرة الإعلام والترويج والموقع الإلكتروني لنشر الإعلان في موقع الهيئة وموافاتنا بما يفيد النشر وعرضه في إحدى المحطات التلفزيونية المحلية.
* مديرية مالية محافظة / حلب / لنشر الإعلان في لوحة الإعلانات لديكم ونشره في إحدى الصحف المحلية لديكم إن وجدت وموافاتنا بما يفيد النشر.
* الديوان الصادر للصق نسخة في لوحة إعلانات الهيئة وموافاتنا بما يفيد النشر.
* الديوان الوارد.